

فتاوى الحويني : ما صحة حديث إذا إنتصف شعبان فلا تصوموا ؟

أبو إسحاق الحويني

حديث إذا انتصف شعبان فلا تصوموا. هل هو حديث صحيح أم لا؟ هذا الحديث حديث جيد نعم انكره الامام احمد بن حنبل وانكره يحيى ابن معين وكان عبدالرحمن ابن مهدي - [00:00:00](#)

لا يحدث به وقالوا ان العلاء ابن عبدالرحمن انفرد به عن ابيه لم يرويه الا العلاء ابن عبدالرحمن. هذا الحديث اللي هو اذا انتصف شعبان فلا تصوموا رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة. والامام احمد - [00:00:15](#)

احمد ومن حديث العلاء ابن عبدالرحمن زي ما قلت لكم انما انكره الامام احمد لانه رأى رأى انه يعارض حديث النبي عليه الصلاة والسلام لا تقدموا رمضان بيوم ولا يومين - [00:00:31](#)

قال لك ده اللي النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه. يوم او يومين عشان ما تصومش يوم الشك. يبقى هذا يدل على جواز الصيام النصف الثاني من شعبان. الا قبل رمضان بيومين - [00:00:46](#)

وهذا الحديث طبعا اقوى من حديث العلاء ابن عبدالرحمن من جهة الاسناد. فالامام احمد رأى ان هذا يعني يضاد حديث العلي ابن عبدالرحمن اذا انتصر فلا تصوموا. لكن جمع بعض العلماء كالحافظ ابن حجر العسقلاني وغيره من العلماء. وقالوا لا تعارض بين الحديثين. انما - [00:00:57](#)

اذا آ انتصف شعبان فلا تصوموا هذا يكون في حق من لم يكن له صيام راتب ثم اراد ان يصوم بعد النصف من شعبان فحينئذ يقال له لا اما الانسان اذا كان له صيام راتب - [00:01:17](#)

متعود عليه يصوم يوم ويوم او متعوض يصوم شعبان كله او متعود مسلا سلاسة ايام من كل شهر وجاء في اسناء ترداد الصيام عليه في كل شهر. آآ طبعا لابد ان يصوم اتنين وخميس هيصوم اكيد اتنين وخميس من نصف الثاني من شعبان - [00:01:34](#)

قال لك ده هو اللي ينطبق في حقه لا تقدموا رمضان بيوم ولا يومين. يرخص لمن كان له صيام الرواتب ان ان يصوم النصف الثاني من اما الذي ليس له صيام الرواتب وليس من عاداته ان يصوم فهذا الذي يمنع من الصيام بعد من صيام النصف من شعبان. واذا -

[00:01:55](#)

يعني امكن الجمع بين الاحاديث فيعني لا ننصب التعارض بينها. آآ - [00:02:15](#)